

Distr.: General
26 May 2021
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2020/976 **

بلاغ مقدم من: س.إ.أ.م. (يمثلها المحامي رضا عجمي)
الشخص المدعى أنه الضحية: صاحبة الشكوى
الدولة الطرف: سويسرا
تاريخ تقديم الشكوى: 10 كانون الثاني/يناير 2020 (تاريخ الرسالة الأولى)
المسائل الموضوعية: الإبعاد إلى مصر؛ خطر التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة

حيث انتهى إلى علم اللجنة أن سلطات الدولة الطرف قد اعترفت لصاحبة الشكوى بمركزها كلاجئة ومنحتها تصريح إقامة في سويسرا، ونظراً إلى أن صاحبة الشكوى قد قبلت طلب الدولة الطرف أن توقف اللجنة النظر في البلاغ، فقد قررت اللجنة، في اجتماعها المعقود في 28 نيسان/أبريل 2021، وقف النظر في البلاغ رقم 2020/976.

* اعتمدته اللجنة في دورتها السبعين (26-28 نيسان/أبريل 2021).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلخير، وكلود هيلر، وليو هواوين، وإردوغان إشجان، وإلفيا بوتشي، وأنا راكو، ودييغو رودريغز - بينسون، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمحمديوف.

